

الا ان يكون الطريق بطريق نجاسة ومنها تقدم النعلين وسحبها قبل خوله
والله اعلم بالصواب وقد قيل دخله ولا يكمن فيه بل يندب **فقد قيل**
بابي فيها الاحكام الخمسة وقد سبقت الكلام في ذلك في خامسة كتاب
تحفة الحاج والزائر وسياها الاسرار المعروفة فيه المصنف على ما هو معروف
في محله **هنا اذ انب** دخول المسجد وفيه نحو الى طلوع الفجر
وجعله غاية مع ان المذكور يعكس لا يتخلص عما قبله فانه يساكن في الاداء
بعد الطلوع معلوم ان هذه الاداب قبله **فاد ارجعت** دخول المسجد
وطاهره عن بعض الضوضاء المصلي ولو سجدت وعند بعض الفقهاء سائر
الاماكن الشريفه وبمثل ذلك كله الصافي المهيمن عن الفقه وهو المسمى
لما فيه من قوله والام لا استؤذنته فيه **فقد** ندب **رجل اليمنى** وبهها
قيل خالف في بعضها او وعقله عند ذلك **الكلمة** سلم وسلم على وجهه وعلى
الرجل تحريك الشاخي وابن ماجه وابي داود سزا وقبله واعوذ بالله
العلم وبوجوه الكرم وسلفا له القدير من الشيطان الرجيم وفيه الذكر
بما كان في حديث سلم وعنه **الرجل** عن **ذو** وفيه لفظ
سلم جميع **ذو** **واضح** ابواب **سجد** زاد المسائي ثم يقول
بسم الله المبتدأ في الحرك من اليمن وجوده وفي لفظ
الشيخ عن النبي من الشيطان الرجيم وهذا الذكر الذي ذكره المصنف مخرج
خديشه الفرائق من رواية الترمذي وابن ماجه عارفا عن لفظ النبي
وزيادة جميع قبله **ذو** وخبره من رواية ابى داود وزيادة
تعليم والحاصل استحباب الاستمادة والتميم والتسوية
مع المسلم وطالب المعرف والفتوح ابواب الرحمة ومنها الطاعة خلافا
لن يقصر نفس الرحمة عليها بل يقبل من الرحمة العمق وروح لذة الطاعة
والاولى صحتها في حضور الأذكار وعندها تقويم الاستمادة فالتميم
فالتسوية فالأعمال المعقمة والرحمة **في** الزاوية ليعود ذكره المستمجة
والمصلي يرسب على رقبته عند حوله فحاله ثلاث تحيات عند
الدخول كما في الاحكام **واذ اذ** **البيت** وفي نسخة وجهها واوتت واصل
المواد بالرواية العلم ليشمل الاعم وسن في **المسجد** ولو غمرا حلة الصلاة
من يدع ويشترى لان البيع يطلق على الشراء وما بله **فقد** ندب **الرجل**
تعالى **سجد** ليدت حسن غيب غيبه المذي وكذا المسائي لا
المسجد بيت الله تعالى من موضع نحو الصلاة ويصان عن البيع وسائر
التجارة الذين يبيعون بالاراضية عن اقامته على الشرك فيه وملازمة التمسك
فيه لا يها فيه مكر وكان **واذا** **البيت** ذو يا صبره او عليه على انما سبق
من يشهد بعضا اثنين يطلب **صلاة** التي كاجابة ضايحه والصالح العيون

المساجد

الابق لكن طلبها على وجه السؤال لبيان المقام لا لبيان الحال كما هو
ويذكر ما في المتأخر ان اصل التتميد في الصوت **فقد** ندب **الا**
ردي الله **صلاة** **لذلك** ولتظا الارجاء فيه واوارة بسكة من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه لانه الله يتكلم وفي لفظ اخرى لعنه لا يها الله عليك فان
المساجد من بين الجهاد والمراد بالاولى كانت لعنه لا يها الله عليك فان
الحق الملتصق ومناه على حسب السخريين **امر** بالتمسك على المنشد والتمسك
رسول الله **صلى** الله **عليه** وسلم **كل** في صدرك الترمذي في الباع وحديث
عنهما في المنشد ولا ادري هل وقع مع الام والدعا منه صلى الله عليه وسلم
على الباع والمنشد ولا على الاول لا يلزم التحريم وحصول العقوبة هما
الامر ولان ذلك يكون في مخرج مجز عن النجس والابعد والتفريق عنها وفي
معنى الامر عليها عدم اعطاء السار لصدقة فيه على ما يقع اليها من المبارك
وتفاد عين بعض امة الشافعية وانعزب منه ما في الفقه وفي الترمذي
مركبت الخفية عن بعضهم ارجوان يغفل الله من يخرج السار منه وان
دورها يخطى له فيه يحتاج في تفادته الى اربعين دورها انتهى كما في
الاصح فيخرج بلطف والمعتمد ما في مذهبا استجاب الصدقة
دخول المسجد وخارجة **فقد** قيل في بعضها ما تصيرها حراما اق
مكر وكما بل تاتي فيها الاحكام الخمسة كما في لفظ لفظ لفظ الكلام في كتابي
التفريح المترعب في كثير من تحصيله الادب المسجديه **وسن**
شأنه عن انشاد الشعار للمعوم لا المحموي كتبه في مدح الاسلام والزهدي
او تكريم الاخلاق حتى انه يستبلس مع شعر مذكور ان يقول لقا ليله
فرض الله حالك نلنا الحرك عن المسائي في ذلك **واذا** بالواو وفيه في نسخة
فأذا بالفاء **خطت** المسجد **فلا تجلس** ندب **حتى** **تصل** **ركعتين** **كل** في نسخة
الركعتين ما لم يتخير في قاعها فيه **تحت** **الركعتين** **فصل** **الركعتين** **فصل** **الركعتين**
واضح والمسجد الحرام تحت الطوان في اعادة الجوس فان **لم تكن** **سكت** **في**
بيتك **وخبر** **م** **كفي** **البحر** **ندت** **الركعتين** **ركعتين** في المسجد ويندب
القراءة فيهما بالكرتون والا خلاص وفي فرضها بطول الفصل الا في السفر
السورتين المذكورتين والا اذا منع كعدم رضا الاموم على ما هو في كتب
الفقه قبل وقراءة المنشوخ وبعده الفيل من ركعتي الحجر حفظ من مطلق
الاربع عن الغزالي في كتابه **وسا** **الركعتين** **واذ** **المسجد**
عن غير واحد من الصحاحين **واذ** **ركعتين** **الركعتين** **من** **قرا** **في** **الركعتين**
بسط على الصلاة عدة وعنه **و** **لم** **ي** **سجد** **عليه** **سبيل** **لا** **ف** **وهذا** **الركعتين**
صحيح **لا** **يشك** **فيه** **و** **الصحاح** **في** **المقاصد** **الحسنة** **و** **حسنة** **ب** **تجربته**

تأخر

في السلم

في الصلاة والاداء في كتابي

Copyrighted by University